

المجلس التنفيذي

الدورة السادسة والخمسون بعد المائة

EB156/33

البند ٢٤-٢ من جدول الأعمال المؤقت

١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤

إصلاح الحوكمة

مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة

تقرير من المدير العام

١- في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢، أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الثانية والخمسين بعد المائة بتقرير المدير العام عن إصلاح منظمة الصحة العالمية المعنون: مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة،^١ وقرر أن يتواصل الإدلاء بالبيانات المشتركة خلال جميع اجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة، وفقاً للطرائق المبينة في الفقرات من ١٥ إلى ١٧ من الوثيقة م٣٨/١٥٢. وقرر المجلس أيضاً أن تتشاور الأمانة بشكل منتظم مع الدول الأعضاء والجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة بغية تحسين هذه الطرائق بناءً على هذه المشاورات، وأن تعرض نتائج المشاورة الأولى على المجلس التنفيذي لكي ينظر فيها أثناء دورته السادسة والخمسين بعد المائة في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٥.

٢- ويستجيب هذا التقرير للطلب المقدم بشأن إعداد تقرير عما يُجرى من مشاورات مع الدول الأعضاء والجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة بشأن آرائها بخصوص البيانات المشتركة وطرائق الإدلاء بها.

٣- وقد دأبت الجهات الفاعلة غير الدول على المشاركة في الأجهزة الرئاسية للمنظمة، دون الحق في التصويت، كما ينص على ذلك دستور منظمة الصحة العالمية (المادتان ١٨ (ح) و ٧١)، منذ الاجتماع الأول للمنظمة، وبحكمها الآن إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول،^٣ فضلاً عن النظام الداخلي لجمعية الصحة العالمية (المادة ٤٨) والنظام الداخلي للمجلس التنفيذي (المادة ٤).

٤- وتتص الفقرة ٥٠ من إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول على أن تُنظَّم مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية من دون التمتع في الحق بالتصويت من خلال العلاقات الرسمية، وهي "امتياز يُمكن للمجلس التنفيذي أن يمنحه للمنظمات غير الحكومية والرابطات التجارية الدولية والمؤسسات الخيرية التي شاركت ولا تزال تشارك مشاركة مستمرة ومنهجية لخدمة مصلحة المنظمة".

١ الوثيقة م٣٨/١٥٢.

٢ المقرر الإجرائي م١٥٢(٢٩) (٢٠٢٣).

٣ انظر [إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول](#) (تم الاطلاع في ١ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٤).

٥- ويشمل هذا الامتياز إمكانية الإدلاء ببيان إذا دعاها رئيس اجتماع (الأجهزة الرئاسية) إلى القيام بذلك أو وافق على طلبها عند مناقشة بند تهتم به تحديداً الجهات الفاعلة غير الدول المعنية.

٦- ويجوز للجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة مخاطبة الأجهزة الرئاسية للمنظمة، إما بواسطة البيانات المشتركة التي يُدلى بها أثناء إدلاء الدول الأعضاء ببياناتها أو بواسطة البيانات الفردية التي يُدلى بها في نهاية المناقشات.

٧- وقد جرى الإدلاء بالبيانات المشتركة لأول مرة على سبيل التجربة في جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين. وتواصل تجربتها في دورة المجلس التنفيذي الخمسين بعد المائة وفي جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين. وبعد ورود تعليقات إيجابية، قرر المجلس التنفيذي لاحقاً في دورته الثانية والخمسين بعد المائة مواصلة الإدلاء ببيانات مشتركة خلال اجتماعات الأجهزة الرئاسية من أجل تحقيق ما يلي:

(أ) تحسين مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها بالمنظمة علاقات رسمية في الأجهزة الرئاسية للمنظمة؛

(ب) تيسير زيادة الكفاءة والفعالية في اجتماعات الأجهزة الرئاسية للمنظمة.

٨- ولم يشكّل اعتماد البيانات المشتركة إلا واحداً من التدابير المتخذة لتحسين إشراك الجهات الفاعلة غير الدول على نحو هادف، جنباً إلى جنب مع عقد اجتماع غير رسمي مسبق للجهات الفاعلة غير الدول والدول الأعضاء والأمانة العامة، فضلاً عن تحسين المشاورات التي تُجرى مع الجهات الفاعلة غير الدول، مثلما حدث لدى إعداد برنامج العمل العام الرابع عشر، ٢٠٢٥-٢٠٢٨، وتشكيل لجنة المجتمع المدني التابعة للمنظمة ومجلس الشباب وهيئات أخرى.

٩- وطُلب إلى الأمانة أن تتشاور مع الدول الأعضاء والجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة حول طرائق الإدلاء بالبيانات المشتركة، وأن تقدم تقريراً عن حصائل تلك المشاورات إلى المجلس التنفيذي في دورته السادسة والخمسين بعد المائة.

١٠- ونُظم في حزيران/يونيو ٢٠٢٤ مسح للدول الأعضاء من أجل جمع آرائها وتوصياتها بشأن سير أعمال جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين، وتضمن المسح أسئلة عن البيانات المشتركة للجهات الفاعلة غير الدول، وستُعرض نتائج المسح على المجلس التنفيذي في دورته السادسة والخمسين بعد المائة. ووردت على المسح ردود من ٧٩ ممثلاً عن الدول الأعضاء.

١١- ووفقاً لما جاء في مشاورة أُجريت فيما بين الدول الأعضاء، فقد وافقت نسبة زادت على ٥٥٪ من المجيبين على أن البيانات المشتركة التي تدلى بها الجهات الفاعلة غير الدول تحسن نوعية المناقشات. ولم توافق نسبة ٦٪ فقط من المجيبين على البيانات، بينما لم يعرب بقية المجيبين عن رأيهم.

١٢- كما نُظمت خلال شهري تموز/يوليو وآب/أغسطس ٢٠٢٤ مشاورة للجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة بشأن الاجتماعات التمهيدية غير الرسمية لجمعية الصحة العالمية والبيانات المشتركة. واستجاب للمشاورة ما مجموعه ٥٥ جهة من الجهات الفاعلة غير الدول. وتبين من إجراء مقارنة أن ١٣١ جهة من الجهات الفاعلة غير الدول قد سجلت لحضور جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين وأن ٦٤ جهة من تلك الجهات قد سجلت لحضور دورة المجلس التنفيذي السادسة والخمسين بعد المائة. كما سجلت ٧٥ جهة إجمالاً من الجهات الفاعلة غير الدول للإدلاء ببيانات في جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين، وأدلى بنحو ١٩٠ بياناً، منها ٢٩ بياناً مشتركاً شاركت فيها ٢٣٠ جهة من تلك الجهات. أما البيانات الأخرى البالغ عددها ١٦١ بياناً، فقد كانت بيانات فردية.

١٣- وكشفت المشاورات التي جرت فيما بين الجهات الفاعلة غير الدول أن جميع المجيبين تقريباً (٧٥٪) وافقوا على أن البيانات المشتركة للجهات الفاعلة غير الدول قد أُدرجت جيداً بين بيانات الدول الأعضاء. كما كانت عملية الجمع

بين البيانات المشتركة للجهات الفاعلة غير الدول والبيانات الفردية عملية ناجحة وفقاً لنسبة ٨٣,٥٪ من ردود الجهات الفاعلة غير الدول.

١٤- وإضافة إلى ذلك، وافقت نسبة ٧٧٪ من ردود الجهات الفاعلة غير الدول على أن البيانات المشتركة ساعدت على استرعاء انتباه الدول الأعضاء إلى آراء الجهات الفاعلة غير الدول بشكل فعال، بينما رأت نسبة تزيد على ٥٠٪ أن البيانات المشتركة للجهات الفاعلة غير الدول زادت كفاءة اجتماعات الأجهزة الرئيسية.

١٥- وعموماً، فقد كانت تجربة البيانات المشتركة إيجابية فيما بين الدول الأعضاء والجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة.

١٦- وطلبت الجهات الفاعلة غير الدول إيضاحات بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالبيانات المشتركة بالاستفادة من الاجتماع غير الرسمي السابق لانعقاد جمعية الصحة العالمية بوصفه منبراً لتشكيل دوائر مناصرة للإدلاء بالبيانات والحصول مبكراً على معلومات عن بنود جدول الأعمال المتعلقة بالبيانات.

١٧- ويُغالي أحياناً في التسجيل للإدلاء ببيانات مشتركة بشأن بعض بنود جدول الأعمال، مما يتسبب في تقديم طلب بشأن دمج البيانات وقد يؤدي بدوره إلى إضعاف الرسالة التي قد ترغب في إيصالها الجهات المنضمة إلى البيان. وي طرح هذا الأمر تحديات، وخصوصاً بالنسبة للجهات الفاعلة غير الدول المهتمة بمسائل محددة بشكل كبير، بينما تعمل جهات أخرى من الجهات الفاعلة غير الدول على توحيد جهودها للإدلاء بوجهات نظر أوسع نطاقاً، مما يصعب عملية دمج بياناتها. لذا توصي الجهات الفاعلة غير الدول بإتاحة المجال أمام توخي المرونة لزيادة عدد البيانات المشتركة المُدلى بها بشأن بنود جدول الأعمال التي يُغالي في التسجيل فيها.

سبيل المضي قدماً

١٨- لن يتأتى تحسين مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في عمليات الحوكمة في المنظمة إلا باتخاذ مجموعة من التدابير، بالاقتران مع تعزيز تواصل المنظمة مع تلك الجهات إجمالاً بما يتماشى مع برنامج العمل العام الرابع عشر، ٢٠٢٥-٢٠٢٨، ووفقاً لإطار إشراك الجهات الفاعلة غير الدول.^٤ وسيُحرص على إشراك الجهات الفاعلة غير الدول في حوكمة المنظمة في سياق الاستمرار في الالتزام بالأغراض التالية، وشريطة تحقيق ما يلي في أي مشاركة معها:

(أ) احترام الطابع الحكومي الدولي للمنظمة؛

(ب) تحقيق المزيد من الجدوى؛

(ج) زيادة كفاءة أوجه التفاعل وفعاليتها؛

(د) احترام تنوع الجهات الفاعلة غير الدول.

١٩- وستواصل الأمانة إدارة البيانات المشتركة وفقاً للممارسة المتبعة الواردة أدناه.

(أ) تختار الأمانة عدداً من بنود جدول الأعمال لكي يُدلى بشأنها ببيانات مشتركة بناءً على إجراء مشاورية فيما بين الجهات الفاعلة غير الدول بخصوص تفضيلاتها فيما يخص الإدلاء ببيانات مشتركة.

(ب) تدلي الجهات الفاعلة غير الدول بخمسة بيانات مشتركة كحد أقصى بشأن تلك البنود في وقت مبكر من المناقشات بناءً على دعوة من رئيس الاجتماع. ولا يجوز الانضمام إلى البيانات المشتركة إلا للجهات الفاعلة غير الحكومية التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة.

(ج) يجوز إدراج الجهات الفاعلة غير الدول المنضمة إلى أحد البيانات المشتركة في بيان مشترك آخر بشأن أحد بنود جدول الأعمال شريطة قيامها بذلك بوصفها مناصراً إضافياً وليس عضواً في الحد الأدنى لعدد الأعضاء (خمسة أعضاء للمنظمات غير الحكومية؛ وثلاثة أعضاء بالنسبة لكل من الرابطة التجارية الدولية والمؤسسات الخيرية).

(د) يجوز للجهات الفاعلة غير الدول أن تدلي ببيان فردي، بحسب تقدير الرئيس، بشأن أحد بنود جدول الأعمال الذي لا تنضم إلى جهة أخرى في الإدلاء بشأنه ببيان مشترك.

٢٠- ومن المتوقع أن ينخفض عدد البيانات الفردية كلما ازداد عدد الجهات الفاعلة غير الدول التي تنضم إلى بيانات مشتركة يُدلى بها في وقت مبكر من المناقشات. ومن شأن ذلك أن يزيد المشاركة المجدية للجهات الفاعلة غير الدول في مناقشات الأجهزة الرئاسية ويزيد كفاءة المناقشات في الوقت نفسه.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٢١- المجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بالتقرير والإدلاء بتعليقات أثناء مناقشاته على السؤالين التاليين.

- ما هي وجهات النظر أو المقترحات الأخرى التي من شأنها أن تساعد في تعزيز مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في عمليات حوكمة المنظمة؟
- ما هي الخطوات الإضافية التي قد تتخذ لتعزيز مشاركة المنظمة مع الجهات الفاعلة غير الدول بما يتماشى مع برنامج العمل العام الرابع عشر، ٢٠٢٥-٢٠٢٨؟

= = =